

No. 53202*

**Republic of Korea
and
Jordan**

Agreement between the Government of the Republic of Korea and the Government of the Hashemite Kingdom of Jordan on cooperation in the field of defense. Seoul, 20 October 2009

Entry into force: *20 October 2009 by signature, in accordance with article 10*

Authentic texts: *Arabic, English and Korean*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Republic of Korea, 8 December 2015*

**No UNTS volume number has yet been determined for this record. The Text(s) reproduced below, if attached, are the authentic texts of the agreement /action attachment as submitted for registration and publication to the Secretariat. For ease of reference they were sequentially paginated. Translations, if attached, are not final and are provided for information only.*

**République de Corée
et
Jordanie**

Accord de coopération entre le Gouvernement de la République de Corée et le Gouvernement du Royaume hachémite de Jordanie dans le domaine de la défense. Séoul, 20 octobre 2009

Entrée en vigueur : *20 octobre 2009 par signature, conformément à l'article 10*

Textes authentiques : *arabe, anglais et coréen*

Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies : *République de Corée, 8 décembre 2015*

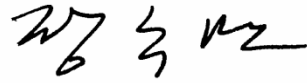
**Aucun numéro de volume n'a encore été attribué à ce dossier. Les textes disponibles qui sont reproduits ci-dessous sont les textes originaux de l'accord ou de l'action tels que soumis pour enregistrement. Par souci de clarté, leurs pages ont été numérotées. Les traductions qui accompagnent ces textes ne sont pas définitives et sont fournies uniquement à titre d'information.*

4. إن إنهاء هذه الإتفاقية سوف لن يؤثر على سريان مفعول أو استمرار أية مشاريع / خطط جارية ما لم يتفق عليها الأطراف بشكل مشترك قبل إنتهاء هذه الإتفاقية .

إن الموقعين أدناه قد تم تخويلهما من قبل حكومتيهما لتوقيع الإتفاقية.

وقعت هذه الإتفاقية في سيؤل/كوريا الجنوبية بتاريخ 22 تشرين أول 2009 بنسختين أصليتين, كل منهما باللغات الكورية والعربية والانجليزية، وكل النصوص متساوية في الموثوقية. وفي حال اختلاف النصوص فإن النص باللغة الانجليزية هو السائد.

عن حكومة جمهورية كوريا الجنوبية عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية



المادة رقم "6"**حقوق الملكية الفكرية**

يتوجب على كل طرف احترام حقوق الملكية الفكرية للطرف الآخر فيما يتعلق بالمعلومات المنقولة والمتبادلة أو الصادرة بموجب إطار هذه الاتفاقية. يحق لكل طرف من الأطراف حماية حقوق الملكية الفكرية له وفقاً للقوانين والأنظمة الوطنية بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية السارية في كلا البلدين.

المادة رقم "7"**النفقات**

1. سيتحمل كل طرف النفقات الخاصة به والمتعلقة بالتعاون بموجب هذه الاتفاقية. يمكن للأطراف, إذا لزم الأمر, توقيع اتفاقية تكملية توضح تفاصيل المسؤوليات المالية.
2. ستخضع جميع النشاطات التي سيتم تنفيذها بموجب هذه الاتفاقية إلى توفر الموارد المالية لكل طرف.

المادة رقم "8"**تسوية النزاعات**

يجب تسوية أية خلافات تتعلق بت ترجمة أو تطبيق هذه الاتفاقية بأسلوب ودي من خلال التشاور المشترك بين الأطراف.

المادة رقم "9"**تعديل الاتفاقية**

1. يستطيع كل طرف في أي وقت تقديم اقتراحات تعديل على هذه الاتفاقية عن طريق إشعار مكتوب يقدم إلى الطرف الآخر.
2. يتوجب على كلا الطرفين البدء بمناقشة هذه التعديلات خلال (90) يوماً من وصول الإشعار الخطي للتعديلات المقترحة المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة .
3. سيتم القيام بتعديل هذه الاتفاقية بموجب موافقة خطية مشتركة من قبل الأطراف . ستشكل هذه التعديلات الجزء المكمل لهذه الاتفاقية وستدخل مثل هذه التعديلات حيز التنفيذ بالتوافق مع الإجراءات المدرجة في هذه المادة "10".

المادة رقم "10"**الدخول إلى حيز التنفيذ والمدة والانهاء**

1. تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها من كلا الطرفين.
2. تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات وتمدد تلقائياً لمدة عام واحدة ما لم يقوم احد الأطراف بإشعار الطرف الآخر بنيتة لإنهاء هذه الاتفاقية.
3. يستطيع أي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية عن طريق إشعار خطي بذلك. وستنتهي صلاحية هذه الاتفاقية بعد (90) يوماً من تاريخ وصول الإشعار الخطي للطرف الآخر.

- أ. تبادل الخبرات والمعلومات الدفاعية .
- ب. تبادل الزيارات للأفراد والخبراء العسكريين.
- ج. التعليم و التدريب العسكري .
- د. الصناعات الدفاعية .
- هـ. الصيانة والإمداد.
- و. التعاون التكنولوجي العسكري.
- ز. عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية.
- ح. النشاطات الرياضية والثقافية العسكرية.
- ط. الخدمات الطبية العسكرية.
- ي. أية مجالات تعاون أخرى يتم الإتفاق عليها بين الأطراف بشكل مشترك.

2. قد يقوم الأطراف بتوقيع اتفاقيات إضافية في مجالات تعاون محددة أخرى لضمان تنفيذ هذه الإتفاقية بالشكل الصحيح.

المادة رقم "3"

الوكالات والهيئات الإدارية المخولة بتنفيذ الإتفاقية

1. سيتم متابعة تنفيذ هذه الإتفاقية من قبل الوكالات المخولة من قبل الأطراف .
2. الوكالات المخولة من قبل الأطراف كتالي :
 - أ. عن حكومة جمهورية كوريا الجنوبية:وزارة الدفاع لجمهورية كوريا الجنوبية .
 - ب. عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية:القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية .

المادة رقم "4"

الإسناد الطبي

سيقوم الطرف المستقبل بتوفير السبل من أجل استخدام المرافق الطبية العسكرية أو المدنية التابعة له حيثما يحتاج أفراد الطرف المرسل المعونة الطبية خلال تنفيذ نشاطات التعاون المدرجة بموجب هذه الإتفاقية وعلى أساس مبدأ التبادل (المعاملة بالمثل).

المادة رقم "5"

حماية المعلومات العسكرية

1. سيتم متابعة وحماية المعلومات العسكرية المصنفة سواء المنقولة أو المتبادلة أو الصادرة ضمن إطار هذه الإتفاقية بالتوافق مع القوانين والقواعد الوطنية لكلا الطرفين و بالتوافق مع الاتفاقيات الدولية السارية في كلا البلدين.
2. في حال عدم اتفاق كلا الطرفين بشكل مشترك و خطي فإنه سيتم متابعة وحماية المعلومات العسكرية المصنفة سواء المنقولة أو المتبادلة أو الصادرة ضمن إطار هذه الإتفاقية بموجب القواعد التالية :
 - أ. يتوجب على الطرف المستقبل للمعلومات تحديد درجة لتصنيف المعلومات المرسله بحيث تكون مساوية أو أعلى من درجة التصنيف التي حددها الطرف المصدر لها .
 - ب. لا يسمح لأي طرف تقديم المعلومات المصنفة العسكرية لطرف ثالث من دون موافقة الطرف المصدر لها.
 - ج. في حال عدم وجود موافقة خطية مسبقة من الطرف المصدر للمعلومات , فإنه سيتم استخدام المعلومات المصنفة العسكرية للغاية التي تم من أجلها تبادلها أو إصدارها فقط.

[ARABIC TEXT – TEXTE ARABE]

اتفاقية

بين

حكومة جمهورية كوريا الجنوبية

و

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

حول

التعاون الدفاعي

اتفاقية

بين حكومة جمهورية كوريا الجنوبية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية حول التعاون الدفاعي

اتفقت حكومة المملكة الأردنية وحكومة جمهورية كوريا الجنوبية والمشار إليهما من الآن وصاعداً "بالأطراف "

ومؤكدين بأن التعاون الدفاعي بينهما قد يسهم في تطوير العلاقات الثنائية ويعود بالفائدة المشتركة على كلا البلدين ؛

ومعبرين عن القناعة بأن التعاون الثنائي المتفق عليه بموجب هذه الاتفاقية سيساعد على التعاون في مجالات أخرى في المستقبل ،

قد إتفقا على ما يلي:

المادة رقم "1"

الهدف والمبادئ

1. تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز الروابط العسكرية الودية بين الأطراف عن طريق تعريف منظور التعاون الدفاعي وتطبيق مثل هذا التعاون بموجب مبدأ المساواة والمعاملة بالمثل والفائدة المشتركة.

2. سيتم تطبيق هذه الاتفاقية بما يتوافق مع الإطار الخاص للقوانين والأنظمة المتبعة في كلا البلدين.

المادة رقم "2"

المنظور ومجالات التعاون

1. التعاون بين الأطراف قد يتم في القطاعات التالية: